وتربوية واجتماعية واقتصادية وخدماتية تتعلق بالفئات المذكورة والمنافع المسندة لها في إطار برنامج "الأمان الاجتماعي" .

تتخذ "الوكالة" كافة التدابير الضرورية لحماية وسلامة وموثوقية المعطيات المضمنة "بسجل المعطيات حول الفئات الفقيرة والفئات محدودة الدخل" وضمان ديمومتها وفقا للتشريع الجاري به العمل في مجال حماية المعطيات الشخصية، وتعمل على تطوير طرق التصرف فيها.

تم التصويت على هذا الفصل في صيغته الجديدة بإجماع الحاضرين.

✓ **الفصل 17:**

للإجابة على تساؤل السادة النواب عن دورية تحيين سجل المعطيات، بين السادة ممثلو الوزارة أن التحيين يتم حسب مستويين: تحيين يومي وذلك عبر التقاطعات التوافقية والبينية interopérabilité مع بقية المنظومات على غرار المنظومة المدنية والمنظومة الجبائية، وتحيين دوري حسب التعداد العام للسكان والسكنى أو حسب المسوحات أو نتائج البحوث الاجتماعية أو الاقتصادية.

وتم تقديم مقترح تغيير صياغة هذا الفصل بتغيير عبارة "المصالح المختصة بالوزارة المكلفة بالشؤون الاجتماعية" بعبارة "الوكالة" انسجاما مع إضافة الفصل المتعلق بإحداث هذه الوكالة.

الصيغة الجديدة للفصل 17

تتولى لوكالة تحيين "سجل المعطيات حول الفئات الفقيرة والفئات محدودة الدخل" بصفة دورية بالاعتماد على البحوث الاجتماعية ونتائج التقاطعات مع قواعد المعطيات العمومية.

تم التصويت على هذا الفصل في صيغته الجديدة بإجماع الحاضرين.

✓ **الفصل 18:**

اقترح السادة أعضاء اللجنة إضافة عبارة "في مجال حماية المعطيات الشخصية" بعد عبارة "التشريع الجاري به العمل" وذلك لتوفير الضمانات اللازمة التي تحول دون استغلال سجل المعطيات لغايات أخرى. كما دعوا القائمين على مسك هذا السجل إلى احترام مبدأ المعاملة بالمثل في مجال تبادل المعلومات بين مختلف الهياكل الإدارية كلما دعت الحاجة إلى ذلك على غرار استغلال هذه المعطيات في مجال التخطيط الاستراتيجي الوطني أو الجهوي.

وقد تبنت جهة المبادرة مقترح التعديل، أما في ما يتعلق بالمعاملة بالمثل فبينوا أن ذلك سيكون أليا باعتماد التفاعل البيني والتقاطعات بين المنظومات المعلوماتية.

وتمت الإشارة إلى وجود باب خاص بتنظيم علاقة الهياكل العمومية في مجال تبادل المعلومات ضمن القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المؤرخ في 27 جويلية 2004 والمتعلق بحماية المعطيات الشخصية.

الصيغة الجديدة للفصل 18

يتعين على الهياكل الإدارية المشرفة على قواعد المعطيات العمومية التي يمكن استغلالها في إنجاز وتحيين "سجل المعطيات حول الفئات الفقيرة والفئات محدودة الدخل " أن توفر بصفة مستمرة ودورية البيانات والمعطيات الضرورية وفقا للتشريع الجاري به العمل في مجال حماية المعطيات الشخصية، ولا يمكن لهذه الهياكل أن تحتج بالمحافظة على السرّ المهني أو السرّ الجبائي.

تم التصويت على هذا الفصل في صيغته الجديدة بإجماع الحاضرين

✓ **الفصل 19**

تم تقديم مقترح في إضافة فقرة جديدة للتنصيص على سحب المنافع في صورة عدم الالتزام بواجب الإعلام. ولم تر جهة المبادرة موجبا لهذا التنصيص باعتبار أن ذلك يتم بصفة آلية.

وتم الاتفاق على الإبقاء على هذا الفصل في صيغته الأصلية وهي:

على كل منتفع ببرنامج "الأمان الاجتماعي" أن يعلم مصالح الوكالة المختصة ترابيا، بكل تغيير يطرأ على تركيبة أسرته أو وضعها الاجتماعي أو الاقتصادي.

وتم التصويت على هذه الصيغة بإجماع الحاضرين.

✓ **الفصل 20**

تعتمد الدولة على البيانات والمعطيات والمؤشرات التي يوفرها "سجل المعطيات حول الفئات الفقيرة والفئات محدودة الدخل " في وضع السياسات والإستراتيجيات وتصور وتنفيذ وتقييم البرامج والآليات الرامية إلى مقاومة الإقصاء والحدّ من الفقر والوقاية منه والنهوض بالفئات الفقيرة والفئات محدودة الدخل في مجالات الصحة والتربية والتكوين المهني والتشغيل والسكن وبرامج التنمية الجهوية وبرامج الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والإدماج المالي.

تم التصويت على هذا الفصل في صيغته الأصلية الواردة من جهة المبادرة بإجماع الحاضرين.

✓ **إضافة باب خامس يتعلق بالأحكام الانتقالية:**

تم الاتفاق مع جهة المبادرة على إضافة باب جديد يتعلق بالأحكام الانتقالية. وتم التصويت على ذلك بإجماع الحاضرين.

✓ **إضافة فصل جديد:**

تم الاتفاق على إضافة فصل جديد ضمن الباب الخامس فيما يلي نصه:

تبقى سارية المفعول إلى غاية تنقيحها أو إلغائها النصوص الترتيبية المتعلقة بما يلي:

- تحديد شروط وكيفيّة إسناد بطاقات العلاج المجاني وسحبها،
- ضبط أصناف المنتفعين بالتعريفة المنخفضة لتكاليف العلاج والإقامة بالهياكل الصحيّة العموميّة التّابعة لوزارة الصحّة العموميّة وطرق تحمّل أعباء معالجتهم والتعريفات الّتي يخضعون إليها،
- تنفيذ البرنامج الوطني لإعانة العائلات المعوزة،
- إسناد المساعدات الظرفية والمساعدات في إطار برنامج العمل الاجتماعي المدرسي،
- إسناد مساعدات العودة المدرسية والجامعية.

تم التصويت على هذا الفصل بإجماع الحاضرين.

هذا ودعا البعض من السادة أعضاء اللجنة إلى ضرورة التنصيص صلب مشروع هذا القانون على أجل استنهاضي لإرساء مختلف لآليات المنصوص عليها صلب هذا القانون الكفيلة بتجسيد

برنامج "الأمان الاجتماعي" وخاصة منها إحداث المؤسسة العمومية غير الإدارية. في حين رأى البعض الأخر أنه لا موجب لذلك مع رفع هذه الملاحظة في شكل توصية. وتقرر رفعها في شكل توصية.

ملاحظة: وتجدون مرفقا بهذا التقرير جدول مقارنة بين الصيغة المقترحة من قبل جهة المبادرة والصيغة النهائية التي المصادق عليها من قبل اللجنة.

III. التوصيات

- الإسراع بإتمام بقية الإصلاحات الكبرى ذات العلاقة بالمجال الاجتماعي وخاصة منها إصلاح منظومة الصناديق الاجتماعية ومنظومة الدعم.
- دعوة الحكومة إلى العمل على صياغة قانون توجيهي لإرساء الأرضية الدنيا للحماية الاجتماعية يهدف إلى تحديد سلة المنافع والآليات الكفيلة لتحقيقها وتحديد مختلف الفئات المستهدفة،
- التأكيد على ضرورة استكمال إجراءات المسح الاجتماعي وتركيز منظومة البطاقة الذكية في أقرب الآجال،
- تغيير النظرة العامة للفئات الفقيرة والفئات محدودة الدخل عبر تكريس مبدأ العدالة الاجتماعية والعدالة الجبائية، والعمل على تغيير سلوك المواطنين وحثهم على تحمل جزءا من التكلفة الاجتماعية عبر أداء واجبهم الجبائي،
- إدراج معلوم إضافي ضمن أحد فواتير الاستهلاك كمساهمة من الشعب لتمويل برنامج الأمان الاجتماعي في إطار الاقتصاد التضامني،
- التأكيد على ضرورة تقييم مختلف البرامج والسياسات المعتمدة في مجال مقاومة الفقر للوقوف على مواطن الاخلالات بما يمكّن من الاستفادة منها في رسم التوجهات الإستراتيجية المستقبلية،
- العمل على توحيد الأنظمة المعلوماتية في مختلف الميادين لترشيد مجهودات الدولة في مجال مقاومة الفقر والإقصاء والتهميش في إطار الحكومة الرقمية.
- الإسراع بإصدار الأوامر الترتيبية المتعلقة بهذا القانون في أجل أقصاه سنة.

IV. قرار اللجنة

قررت اللجنة الموافقة على مشروع القانون الأساسي المعروض وهي توصي الجلسة العامة بالمصادقة عليه.

السيد النائب الأول لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا للجنة المحترمة على هذا العمل الرصين الدؤوب وعلى التقرير التوضيحي الذي تقدمت به وأستسمح المجلس الكريم بعد تحيته بسرد قائمة السادة النواب طالبي التدخل هم على التوالي السادة والسيدات: سلاف القسنطيني ونورة العامري وإبراهيم ناصف وفتحي الشامخي وإبراهيم بن سعيد وجميلة الجويني وياسين العياري وليلى الوسلاتي بوصلاح وعمار عمروسية ونعمان العش وعماد أولاد جبريل والبشير الخليفي وعبد المؤون بلعانس والبشير اللزام وشفيق العيادي وحسونة الناصفي ومحمد محسن السوداني وسالم لبيض.

مدة التدخلات المرصودة ساعة واثنان وأربعون دقيقة سنواصلها دون توقف إن شاء الله والكلمة الآن للأستاذة سلاف القسنطيني في حدود ثماني دقائق فلتتفضل.

السيدة سلاف القسنطيني

بسم الله الرحمان الرحيم،

شكرا سيدي الرئيس،

في إطار التفاعل مع مشروع القانون وبعد الترحيب بالسيد الوزير وإطارات الوزارة، أريد أن أقول بأن شعوري وأنا أباشر أو أتدخل في معنى هذا القانون فيه مزيج من الفرحة والخوف، أنا سعيدة لأنه بسن هذا القانون سنخطو اليوم خطوة من أجل تحقيق هدف من أهداف الثورة، ألا وهو ضمان الكرامة لفئة من المواطنين، هي فئة هشة وتحتاج من الدولة ومن كل الطاقات في المجتمع إلى أن ننظر إليها بنظرة فيها مقاربة شاملة تراعي كل الأبعاد التي تحقق كرامة الإنسان ولكنني متخوفة بعض الشيء لأن البرنامج طموح وإذا كنا سنضع كل العبء على الدولة أظن أننا سنجد الكثير من الصعوبات، لماذا؟

لأننا حين نرى منظومة الضمان الاجتماعي أو الإجراءات التي اتخذت من قبل الدولة التونسية منذ الاستقلال إلى يوم الناس هذا يعطينا تلك الدولة الراعية التي تريد أخذ كل شيء وتحمل كل شيء في النقل والسكن وفي التربية وفي كل القطاعات وأية دولة مهما كانت تمتلك موارد خيالية وعملاقة فإنها ستنوء بهذا الثقل وهذا العبء الكبير.

وكما قلت فقد تمسكت الدولة منذ الاستقلال إلى اليوم بتلك الدولة الراعية الحاضنة وقد تعبت الآن وبالرجوع إلى ميلاد القطاع الخاص في تونس نلاحظ أنه قد تأخر كثيرا حين بدأت الدولة تشعر بالضعف وبالعجز وبعض المبادرات المجتمعية ونحن لدينا فئات هشة لا تعترف بها الدولة بين ظفرين ولكن لدينا الجمعيات ومن حسن حظ هذه الجمعيات أنها تحظى بتمويل لا أقول بأنه تمويل عمومي وهذه مساعدات وهو أمر جيد، مثلا مساعدات المكفوفين ومنظومة التضامن والمسنين فهم يحصلون على دعم ومساعدات من الدولة ولكن هناك شبهات في التصرف في هذه الموارد التي توفرها الدولة وسوء تصرف وسوء حوكمة وحين نرى حجم الموارد وطبيعة الخدمات نجد اختلالا.

أقول بأن هنالك مبادرات اجتماعية جديرة بأن نحييها وندعمها ونساندها وسأعرض عليكم مثالين: المثال الأول هي جمعية تربوية تعني بتعليم الأطفال المكفوفين في صفاقس تحملها عدد من أولياء المكفوفين ونجحوا في ضمان التمدرس في صفاقس، تخيلوا ذلك ثم مدرسة ابتدائية في قابس وثانوية في سوسة وترسل طفلا مكفوفا يبلغ من العمر ست سنوات يعني في السنة الأولى للدراسة في قابس.

هنا أحيي هذه الجمعية التي أخذت على عاتقها مسؤولية تعليم هؤلاء الأطفال طيلة المرحلة الابتدائية، كما أحيي المدرسة الإعدادية على البلهوان التي أدمجت هؤلاء في المرحلة الإعدادية وكذلك المندوبية الجهوية للتعليم بصفاقس التي أدمجت إطارات المعهد الذي سيتحول إليه هؤلاء التلاميذ بعد استكمال التعليم الأساسي.

مبادرة مواطنية مجتمعية ناجحة، وتحتاج إلى كل الدعم من الدولة ونفس الشيء جمعية أولياء الأطفال المصابين بالتوحد، للأسف في بلادنا تقوم وزارة الشؤون الاجتماعية بتوجيه هذه الفئة إلى جمعيات المعوقين ذهنيا في حين أنهم ليسوا كذلك ومن بينهم مبدعون وكفاءات ونوابغ لكن لم توفق الدولة إلى حد الآن في توفير الحاضنة والتكوين المناسب لهؤلاء الأطفال، فهذا عبء على الأولياء، بارك الله فيهم وجازاهم الله خيرا وأتمنى من الوزارة أن تدعم مثل هذه المبادرات.

إن هذا المشروع المعروض علينا اليوم هو مشروع طموح ويقدم حزمة من الإجراءات تشمل بين ظفرين السكن والنقل ومورد الرزق، لم

ألاحظ وجود تغطية اجتماعية، كما أريد أن يقع تنبيهي إلى وجود التغطية اجتماعية إذا كانت موجودة والحق في الصحة.

لقد توالت الوعود بعد الثورة وفرحنا بها كما فرح بها شباب تونس مثل بطاقة شاب ولكنها كانت زوبعة إعلامية وإلى اليوم لم ينتفع شباب تونس بهذه البطاقة وكنا نتمنى أن تكون موجودة لتضمن لهم تعريفة منخفضة في التنقل، فحين يرغب أحدهم في التنقل إلى تونس لإجراء مناظرة فلا يمكنه خلاص تذكرة القطار أو سيارة الأجرة.

إذن لمَ لا نقوم بتفعيل هذه البطاقة، بطاقة شاب، فيتمتع بتعريفة منخفضة للمهرجانات وللملاعب ويستعمل وسائل التنقل العمومي للتنقل، ثم الطلبة المتخرجون الذين لم يندمجوا بعد في سوق العمل فهم لا يتمتعون بالتغطية الصحية، فمن ناحية لا يتم إدراجه ضمن بطاقة العلاج الخاصة بوالده لأنه تجاوز سن العشرين ومن ناحية أخرى ليس لديه دخل يسمح له بالانخراط بصفة فردية أو الانضواء تحت أية منظومة من منظومات العلاج وبالتالي أقر بأنني سعدت كثيرا بهذا القانون لأن الدولة أيقنت اليوم بأن منظومة الحماية الاجتماعية يجب أن تكون متكاملة.

ثانيا، يجب تحيين قاعدة البيانات كي نعرف من هو المنتفع حقا من غيره.

ثالثا، هذه الفئة شعرت في البداية بأنها ستكون بحلة أخرى من خلال نفس الإجراءات ولكني فرحت حين قرأت في الفصل السادس تكريس مبدأ التعويل على الذات، هذا ما نريده وحين طلبت من السيد الوزير عند مناقشة ميزانية الدولة لسنة 2018 زيادة ثلاثين دينارا قال لي بأن الكلفة السنوية تقدر بأربعين مليارا.

أقول بأنه لو استثمرت الدولة الأربعين مليارا في مشروع منتج وهذه هي عائدات المشروع وأنا متأكدة أن نصيب العائلات سيكون أكثر بكثير من ثلاثين دينارا شهريا وبالتالي أرحب بهذا المشروع وأعتبره مشروعا طموحا ولكن لو اعتمدت الدولة فقط على نفسها، فأعتقد أنها لن تفلح، فكفانا من الدولة الراعية والدولة الحاضنة.

وقد آن الأوان لتفعيل الاقتصاد الاجتماعي التضامني، كما آن الأوان لبرامج تنمي ثقافة الكسب والعمل والتعويل على الذات ونستطيع أن نجد في العالم تجارب ناجحة في هذا المجال، هناك تجربة محمد يونس في بنغلاداش بنك الفقراء وفي بعض الدول هنالك صندوق الزكاة ويقوم بأدوار كبيرة جدا في النهوض بهذه المشاريع وهذه البرامج.

هناك des fondations وأقول des fondations لأن العديد من الناس لديهم حساسية من الأوقاف لذلك سأقول fondations انظروا في بريطانيا الجامعات العالمية فإن الأصل والموارد فيها وتمويلها يتم من خلال des fondations سواء في بريطانيا أو في عديد الدول من العالم، أقترح أيضا أن يتم إدماج تسوية بعض الفئات الهشة التي تعمل طبق منظومة الحضائر أو غير ذلك فلماذا لا نوجد لها صيغة وندمجها ضمن منظومة الأمان الاجتماعي، نحن اليوم لدينا من يعمل في إدارة محلية للنهوض الاجتماعي في إحدى المعتمديات وراتبه 298 دينارا، وهو متزوج ويقطن في مسكن على وجه الكراء وهو أب لطفلين. فأعتقد أنه من الممكن الاستثمار...

السيد النائب الأول لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا وأحيل الكلمة إلى السيدة نورة العامري لك أربع دقائق تفضلي اضغطي على الزر.

السيدة نورة العامري

شكرا سيدي الرئيس،

أرحب بالسيد الوزير والطاقم المرافق له،

في البداية أريد أن أشكر السيدات والسادة أعضاء لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية على إنجاز هذا القانون المتعلق بإحداث برنامج الأمان الاجتماعي للنهوض بالفئات الفقيرة والفئات محدودة الدخل والذي انتظره آلاف التونسيين وأتمنى أن يلقى حظه في التمويل والتنفيذ على أرض الواقع.

إن مشروع برنامج الأمان الاجتماعي بأهدافه ومختلف آلياته يعتبر أكثر تلاؤما واستجابة لاستحقاقات المرحلة ومقتضيات تطوير منظومة الحماية الاجتماعية بتونس وهذا مهم جدا حتى تدخل العديد من العائلات التي حرمت في وقت ما بالرغم من أنها في خصاصة كبيرة.

كما حصر مفهوم الحماية الاجتماعية في فئة الفقراء ومحدودي الدخل في حين أنه يمكن أن تشمل هذه الحماية فئات أخرى مثل العاطلين عن العمل وذوي الاحتياجات الخصوصية، لذا نوصي بضرورة العمل على ترشيد وحوكمة المال العمومي حتى نتجنب هدر أموال طائلة دون أن يعود ذلك بالنفع على الفقراء كما كان معمولا به سابقا وباعتماد أساليب علمية وموضوعية وشفافة تتمثل في نظام تنقيط لتحديد المنتفعين بالبرنامج وتصنيفهم إلى فئات فقيرة وفئات محدودة الدخل.

إضافة إلى ذلك فإن هذا القانون ينظم برامج المساعدات الاجتماعية في إطار تشريعي موحد ويعمل على تنظيم التعاطي مع البطالة وحماية المعطلين ومساعدتهم ومما لا شك فيه أن الصعوبات الاقتصادية التي تمر بها البلاد حاليا ستؤدي حتما إلى تراجع دور القطاع العام في الاستثمار وفي التشغيل، لذا وجب التعويل على الذات وتشجيع المبادرات الخاصة ولا بد أن تعمل كل استراتيجية تهدف إلى مقاومة الفقر على تحقيق الإدماج الاقتصادي، لذا نأمل أن يؤسس هذا القانون الذي بين أيدينا لمنظومة تأمين اجتماعي أكثر رقابة أقول "أكثر رقابة" حتى تصل المساعدات إلى مستحقيها وفق قاعدة بيانات منتظمة والقضاء على شبهات المحسوبية في التوزيع خاصة في القرى والأرياف وشكرا سيدي الرئيس.

السيد النائب الأول لرئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيد إبراهيم ناصف لك ثمان دقائق تفضل.

السيد إبراهيم ناصف

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيد الوزير،

مرحبا بالسادة إطارات وزارة الشؤون الاجتماعية،

سيدي الرئيس، يندرج هذا القانون في إطار مقاربة جديدة للمنوال الاجتماعي المزمع إرساؤه حيث أنه منذ 1988 عندما تأسس برنامج العائلات المعوزة وإسناد المنح للعائلات المعوزة فقد كان هذا البرنامج يقتصر على فئات خصوصية لا تشمل سوى المسنين والأشخاص ذوي الإعاقة وبعض العائلات الفاقدة للسند واقتصر هذا البرنامج فقط عن صرف منح مالية شهرية وضعيفة لهذه الفئات مع بعض الإعانات الموسمية في شهر رمضان والأعياد وبمناسبة العودة المدرسية.

كذلك هناك تشتت على مستوى التشاريع والمتدخلين في هذا البرنامج علاوة عن غياب تحيين القائمة المنتفعة بهذه الإعانات علما أن